

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٢٤٩ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية  
المعدلة لها ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة  
الشهر العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب  
التوثيق ومقر كل منها واختصاصه ومنها مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالزقازيق  
والذى يعمل به اعتباراً من ١/١/١٩٤٨ ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٨/٩/٢٠١٦ ؛

قرر :

( المادة الأولى )

ينشأ فرع للتوثيق باسم (أبراش) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالزقازيق  
مركز شرطة مشتول السوق - محافظة الشرقية ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة  
فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه فى دائرة الاختصاص المكانى والنوعى فيظل انعقاد  
الاختصاص بشأنه لمكتب الزقازيق مكانياً أو للفرع المختص نوعياً .

## ( المادة الثانية )

على أن يعمل هذا الفرع يومين في الأسبوع وهما (الاثنين والثلاثاء) .

## ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٦/١٢/٢٠١٦

صدر في ٢٩/٩/٢٠١٦

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم